

دروس في أصول فقه الإمامية

[294] الأدلة فلا سبيل إلى المناقشة في الطريقة العقلانية القائمة على الاعتماد على

خبر الثقة والاتكال عليه في محاوراتهم " (1). واستدلوا من النقل بالكتاب والسنة. فمن الكتاب استدلوا بأكثر من آية، ولكن أهمها آية النفر وآية النبأ: آية النفر: * (وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون) * - سورة التوبة 122 - . وردت هذه الآية الكريمة في سياق آيات الجهاد التالية: * (ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله ولا يأتون موطنًا يغيط الكفار ولا ينالون من عدو نيلاً إلا كتب لهم به عمل صالح إن الله لا يضيع أجر المحسنين) * - الآية 120 - . * (ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون وادياً إلا كتب لهم ليجزيهم الله أحسن ما كانوا يعملون) * - الآية 121 - . * (وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون) * - الآية 122 - . * (يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة واعلموا أن الله مع المتقين) * - الآية 123 - . ولأجل هذا السياق. ولما نسب إلى ابن عباس من أنه يذهب إلى أن الآية نزلت في البعوث

(1) - انظر: اصول الحديث: خبر الواحد غير

المقرون. (*)